

حق الإنسان في الغذاء وفقا لقواعد القانون الدولي

Human right to food under international law rules

د. كمال تيغلت فرحات *

جامعة مولود معمري - تيزي وزو

kamal.tighilt_ferhat@ummtto.dz

تاريخ النشر: 2025-07-10

تاريخ القبول: 02-07-2025

تاريخ الإيداع: 12-04-2025

ملخص:

يعد الأمن الغذائي من أبرز المسائل التي شغلت ولا زالت تشغل الجماعة الدولية، بسبب التبعات الكارثية للمجاعة على الصحة الجسدية والنفسية للأفراد، وتأثيرها المباشر على إمكانيات التنمية في العديد من البلدان وانتهاكها للعديد من القيم والحقوق الأساسية، بما في ذلك الكرامة الإنسانية. ويعتبر القانون الدولي ركيزة أساسية وأداة فعالة في يد الجماعة الدولية، بهدف ضمان إعمال الحق في الغذاء على الصعيد العالمي، حيث تم الاعتراف بهذا الحق في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948، كجزء من الحق في مستوى معيشي مناسب، وهو مبدأ منصوص عليه في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لعام 1966، كما أنه حق محمي بموجب المعاهدات الإقليمية والدساتير الوطنية. وبالإضافة إلى ذلك، فقد تم الاعتراف بالحق في الغذاء لمجموعات سكانية معينة في العديد من الاتفاقيات الدولية.

الكلمات المفتاحية: حقوق الإنسان؛ الحق في الغذاء؛ الأمن الغذائي؛ منظمة الأغذية والزراعة.

Abstract:

Food security is one of the most prominent issues that has occupied and continues to occupy the international community, due to the catastrophic consequences of famine on the physical and psychological health of individuals, its direct impact on the development potential of many countries, and its violation of many fundamental values and rights, including human dignity. International law is a fundamental pillar and an effective tool in the hands of the international community to ensure the realization of the right to food at the global level. This right was recognized in the 1948 Universal Declaration of Human Rights, as part of the right to an adequate standard of living, a principle enshrined in the 1966 International Covenant on Economic, Social and Cultural Rights, and a right protected by regional treaties and national constitutions. In addition, the right to food for certain population groups has been recognized in several international conventions.

Keywords: Human rights; Right to food; Food security; Food and Agriculture Organization.

مقدمة:

يشكل الأمن الغذائي في الوقت الراهن مصدر قلق بالنسبة للعديد من الدول والمنظمات الدولية، وكذلك لعدد لا يحصى من البشر في العالم. فبالإضافة إلى آثارهما الضارة على الصحة الجسدية والنفسية للأفراد، فإن للجوع وسوء التغذية تأثيرا مباشرا على إمكانيات التنمية في العديد من البلدان، وينتهكان العديد من القيم والحقوق الأساسية، بما في ذلك الكرامة الانسانية⁽¹⁾.

وفقا لمنظمة الأغذية والزراعة التابعة لمنظمة الأمم المتحدة (FAO)، يعاني أكثر من مليار شخص في العالم من سوء التغذية، ويعاني أكثر من ملياري شخص من نقص الفيتامينات والمعادن الأساسية في نظامهم الغذائي، وأن ما يقارب من 6 ملايين طفل يموت كل عام بسبب سوء التغذية أو الأمراض المرتبطة به، أي ما يقارب من نصف جميع الوفيات التي يمكن الوقاية منها.

جدير بالإشارة إلى أن غالبية الأشخاص الذين يعانون من الجوع وسوء التغذية في العالم هم من أصحاب الحيازات الصغيرة أو المزارعين الذين لا يملكون أرضا لخدمتها، ومعظمهم من النساء والفتيات، الذين يعيشون في المناطق الريفية دون إمكانية الوصول إلى الموارد الإنتاجية. ومن المؤكد أن الكثير من الناس قد يتصورون أن سوء التغذية يقتل بشكل عام في أوقات المجاعة أو أوقات الصراعات والحروب، لكن الواقع مختلف تماما: فحوالي 10% فقط من الوفيات المسجلة تعزى إلى النزاعات المسلحة أو الكوارث الطبيعية أو الظروف المناخية الاستثنائية، في حين أن ما يعادل 90% من الوفيات ناجمة عن سوء التغذية، وبسبب عدم القدرة الدائمة والمزمنة على الوصول إلى الغذاء الكافي⁽²⁾.

إن مسألة مكافحة الجوع وسوء التغذية، هي في الحقيقة أكثر من مجرد واجب أخلاقي أو مسألة اختيار بالنسبة للجماعة الدولية، فهي في العديد من البلدان إلزام قانوني وبشكل جزئيا من حماية حقوق الإنسان، لاسيما أن الحق في الغذاء معترف به في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948، كجزء من الحق في مستوى معيشي مناسب، وهو مبدأ منصوص عليه في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لعام 1966. كما أنه محمي بموجب المعاهدات الإقليمية والدساتير الوطنية. وبالإضافة إلى ذلك، فقد تم الاعتراف بالحق في الغذاء لمجموعات سكانية معينة في العديد من الاتفاقيات الدولية. ومما لا شك فيه أنه لجميع البشر، بغض النظر عن عرقهم، أو لونهم، أو جنسهم، أو لغتهم، أو دينهم، أو رأيهم السياسي، أو أصلهم القومي، أو الاجتماعي، أو ممتلكاتهم، أو مولدهم، أو أي وضع آخر، الحق في الحصول على ما يكفي من الغذاء والحق في التحرر من الجوع⁽³⁾.

توصلت الدول في مؤتمر القمة العالمي للأغذية، المنظم من طرف منظمة الأغذية والزراعة في عام 1996، لاتفاق بالغ في الأهمية يقضي بخفض عدد الأشخاص الذين يعانون من نقص التغذية إلى النصف بحلول عام 2015. كما دعت إلى توضيح الالتزامات الناشئة عن الحق في الغذاء على النحو المنصوص عليه في القانون الدولي لحقوق الإنسان.

بناء على هذا الطلب، أصدرت لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية تعليقها رقم 12 لعام 1999، الذي يعرف الحق في الغذاء. وفي إعلان الألفية، الذي اعتمدته الجمعية العامة لمنظمة الأمم المتحدة في عام 2000، إلترمت الدول بالعمل على خفض نسبة الأشخاص الذين يعانون من الجوع في العالم إلى النصف بحلول عام 2015. وفي عام

¹- Sophie THERIAULT et Ghislain OTIS, Le droit et la sécurité alimentaire, Les Cahiers de droit, France, Numéro 44 (4), 2003, pp. 574 et s.

²- Nations Unies/FAO, Le droit à une alimentation suffisante, Fiche d'information numéro 34, Haut-Commissariat des Nations Unies aux droits de l'homme, Palais des Nations, Genève, Suisse, Octobre 2010, p. 1.

³- Nations Unies/FAO, Le droit à l'alimentation dans le cadre international des droits de l'homme et dans les Constitutions, Manuels pratiques sur le droit à l'alimentation, Organisation des Nations Unies pour l'alimentation et l'agriculture, Rome, 2014, p. 6.

2004، اعتمدت منظمة الأغذية والزراعة الخطوط التوجيهية الطوعية لدعم الأعمال التدريجي للحق في الغذاء الكافي في سياق الأمن الغذائي الوطني، من أجل تزويد الدول بتوجيهات ملموسة لضمان إعمال الحق في الغذاء الكافي⁽¹⁾.

يعتبر القانون الدولي ركيزة أساسية وأداة فعالة في يد الجماعة الدولية، بهدف ضمان إعمال الحق في الغذاء، من خلال الاتفاقيات والصكوك القانونية الدولية المبرمة في هذا المجال، مما يدفعنا إلى طرح الاشكالية التالية: مدى توصل المشرع الدولي إلى إرساء أسس قانونية صلبة لإعمال حق الإنسان في الغذاء؟

تقتضي الإجابة على الاشكالية المطروحة أعلاه، دراسة الحق في الغذاء كحق أساسي من حقوق الإنسان (المبحث الأول)، ثم التطرق إلى كيفية تكريس هذا الحق في إطار القانون الدولي (المبحث الثاني).

المبحث الأول - الحق في الغذاء كحق أساسي من حقوق الإنسان

الحق في الغذاء هو بلا شك حق عالمي، حيث أنه لا يقتصر الأمر على الاكتفاء بالحد الأدنى من الأسعار الحرارية أو البروتينات أو العناصر الغذائية المحددة الأخرى، وإنما هو الحق في الحصول على جميع العناصر الغذائية التي يحتاجها كل فرد ليعيش حياة صحية ونشيطة، وفي الوسائل التي يمكن من خلالها الحصول عليها.

سنحاول من خلال هذا العنصر، دراسة المبادئ الأساسية التي تحكم الحق في الغذاء، ثم توضيح المفاهيم المرتبطة بهذا الحق وعلاقته بالحقوق الأخرى للإنسان.

المطلب الأول - المبادئ الأساسية للحق في الغذاء

تجلى اهتمام المجتمع الدولي بالمسائل المرتبطة بقضية الغذاء في بداية الأربعينيات من القرن الماضي، عندما أصيبت الدول بصدمة نفسية نتيجة لانهايار النظام العالمي، الذي ترتبت عنه حالة من الفوضى على جميع المستويات. وعندما ترسخت عند الدول الرغبة في تجاوز الخلافات وإحداث تضامن دولي جديد، أقرت هذه الأخيرة بأن تحرير البشر من العوز يشكل أساسا حتميا للسلام العالمي⁽²⁾.

إن العلاقة الوطيدة والارتباط الوثيق الموجود بين السلام والاستقرار ومستوى المعيشة اللائق للإنسان، سيتم تأكيده عند إنشاء منظمة الأمم المتحدة عام 1945، والتي ستعمل على تجسيد التعاون الدولي من خلال حل المشاكل الدولية ذات الطبيعة الاقتصادية أو الاجتماعية أو الفكرية أو الإنسانية، وعلى تطوير وتشجيع احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للبشرية جمعاء، دون تمييز بسبب العرق أو الجنس أو اللغة أو الدين⁽³⁾. علاوة على ذلك، وبموجب المادة 55 من ميثاق الأمم المتحدة، تلزم الدول الأطراف بتعزيز رفع مستويات المعيشة وظروف التقدم والتنمية على المستويين الاقتصادي والاجتماعي، وكذلك حل المشاكل الدولية في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والصحة العامة وغيرها من المشاكل ذات الصلة⁽⁴⁾.

في الحقيقة لا يوجد في نصوص القانون الدولي تعريف جامع ومانع للحق في الغذاء، إلا أنه يمكن تعريف هذا الحق على النحو التالي: "الحق في الغذاء يتحقق عندما تتاح ماديًا واقتصاديًا لكل رجل وامرأة وطفل، بمفرده أو مع آخرين،

¹- Nations Unies/FAO, Le droit à une alimentation suffisante, op-cit., pp. 1-2.

²- أحمد بن ناصر، الحق في الغذاء في إطار القانون الدولي المعاصر، رسالة دكتوراه، تخصص القانون الدولي والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر، كلية الحقوق، 2002، ص 31 وما يليها.

³- خديجة بن قطاط، عثمان بقنيش، الحق في الغذاء في إطار القانون الدولي لحقوق الإنسان، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، الجزائر، العدد 1، 2016، ص 241-239.

⁴- Sophie THERIAULT et Ghislain OTIS, op-cit., pp. 575-576.

إمكانية الحصول في جميع الأوقات على الغذاء الكافي أو وسائل الحصول عليه⁽¹⁾. ولقد عرفت لجنة الأمم المتحدة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، الحق في الغذاء، كما يلي: "الحق في الغذاء هو الحق في الحصول بشكل منتظم ودائم وحر، إما بشكل مباشر أو من خلال عمليات شراء نقدية، على غذاء مناسب وكاف كما ونوعا، بما يتوافق مع التقاليد الثقافية للشعب الذي ينتهي إليه المستهلك، والذي يضمن حياة نفسية وجسدية، فردية وجماعية، خالية من القلق، مَرْضِيَّة وكريمة"⁽²⁾.

يستند مفهوم الحق في الغذاء بشكل عام إلى أربعة مبادئ أساسية، حيث أنه ينبغي أن يكون الغذاء متاحا، ويمكن الوصول إليه، ويكون كافيا، وكذلك مستداما:

الفرع الأول- مبدأ توافر الغذاء

يفترض التوافر، من ناحية، أن الغذاء متاح من خلال الموارد الطبيعية، إما عن طريق إنتاج الغذاء مثل المحاصيل الزراعية أو الثروة الحيوانية، أو عبر طرق أخرى للحصول على الغذاء مثل صيد الأسماك أو صيد الحيوانات. ومن ناحية أخرى، يجب أيضا عرض المواد الغذائية للبيع في الأسواق والمتاجر.

الفرع الثاني- مبدأ إمكانية الوصول إلى الغذاء

تفترض إمكانية الوصول ضمان الوصول الاقتصادي والمادي إلى الغذاء، والقدرة على تحمل التكاليف تعني أن الغذاء يجب أن يكون في متناول الجميع. فالفرد يجب أن يكون قادرا على الحصول على المواد الغذائية اللازمة لضمان اتباع نظام غذائي مناسب دون المساس بتلبية الاحتياجات الأساسية الأخرى، وعلى وجه الخصوص الرسوم المدرسية أو الأدوية أو الإيجار. فعلى سبيل المثال، يمكن ضمان إمكانية الوصول الاقتصادي إلى الغذاء، عن طريق الحد الأدنى للأجور أو المزايا الاجتماعية، بمبلغ يكفي لتغطية تكاليف الغذاء والاحتياجات الأساسية الأخرى.

تعني إمكانية الوصول المادي أن الغذاء يجب أن يكون في متناول الجميع، بما في ذلك الأشخاص الضعفاء جسديًا، مثل الأطفال أو المرضى أو الأشخاص ذوي الإعاقة أو كبار السن، الذين قد يجدون صعوبة في مغادرة منازلهم للحصول على الطعام. ويجب أيضًا ضمان الحصول على الغذاء للأشخاص الذين يعيشون في المناطق المعزولة وكذلك ضحايا النزاعات المسلحة أو الكوارث الطبيعية وكذلك المحتجزين. فعلى سبيل المثال، لضمان الوصول الفعلي إلى الغذاء للأشخاص الذين يعيشون في المناطق المعزولة، يمكن تحسين البنية التحتية حتى يتمكن الناس من الوصول إلى منافذ البيع بواسطة وسائل النقل العام⁽³⁾.

الفرع الثالث- مبدأ كفاية الغذاء

تعني الكفاية أن الأغذية يجب أن تلي الاحتياجات الغذائية للمستهلكين، مع الأخذ بعين الاعتبار أعمارهم، وظروفهم المعيشية، والحالة الصحية، والمهنة، والجنس، وما إلى ذلك. فمثلا إذا كانت أغذية الأطفال لا تحتوي على العناصر الغذائية اللازمة من أجل نموهم الجسدي والعقلي، فهي ليست كافية. كما أن الأطعمة التي تحتوي على نسبة عالية من الطاقة ولكنها منخفضة في العناصر الغذائية، والتي يمكن أن تساهم في ظهور السمنة والأمراض الأخرى، يمكن أيضا اعتبارها أطعمة غير كافية⁽⁴⁾.

1- Benjamin CLEMENCEAU, Le droit à l'alimentation, Thèse de Doctorat, Université Paris-Est, Faculté de Droit, 2020, p. 15.

2- Nations Unies/FAO, Le droit à une alimentation suffisante, op-cit., p. 3.

3- عبد علاء كامل، ضمانات الحق في الأمن الغذائي بين التشريعات الدولية والوطنية، مجلة كلية القانون والعلوم السياسية، مصر، العدد 22، 2023، ص 272-279.

4- Nations Unies/FAO, Le droit à une alimentation suffisante, op-cit., pp. 3-4.

الفرع الرابع- مبدأ استدامة الغذاء

أما الاستدامة، فتعني أنه يجب أن تتاح للأجيال الحالية والمقبلة فرصة الحصول على الغذاء⁽¹⁾، علما أن التنمية المستدامة، هي التنمية المستمرة والعادلة والمتوازنة والمتكاملة، التي تراعي البعد البيئي في جميع مشروعاتها، والتي لا تجني الثمار للأجيال الحالية على حساب الأجيال القادمة⁽²⁾.

خلاصة القول أن الغذاء يجب أن يكون آمنا للاستهلاك البشري وخاليا من المواد الضارة بصحة الانسان، مثل الملوثات الناتجة عن العمليات الصناعية أو الزراعية، بما في ذلك بقايا المبيدات الحشرية أو الهرمونات أو الأدوية البيطرية. ويجب أيضا أن تكون الأطعمة الكافية مقبولة ثقافيا. فعلى سبيل المثال، المعونة الغذائية التي تحتوي على مواد غذائية تخضع للحظر الديني أو الثقافي في بلدان المقصد، أو لا تتوافق مع عادات الأكل في هذه البلدان، ليست مقبولة ثقافيا⁽³⁾.

المطلب الثاني- المفاهيم المرتبطة بالحق في الغذاء وعلاقته بحقوق الانسان الأخرى

من أجل الفهم الجيد للمقصود بالحق في الغذاء، ينبغي من ناحية توضيح بعض المفاهيم المرتبطة به، والتطرق إلى صلته بحقوق الانسان الأخرى من ناحية أخرى.

الفرع الأول- المفاهيم المرتبطة بالحق في الغذاء

نتناول في هذا العنصر بعض المفاهيم المرتبطة بالحق في الغذاء، ونبرز الاختلاف الموجود بينها.

أولا- الحق في الغذاء يختلف عن حق الحصول على الطعام

يعتقد الكثير من الناس أن الحق في الغذاء يعني أنه يجب على السلطات العامة توزيع المواد الغذائية مجانا على جميع من يحتاجون إليه، وهذا سوء فهم. فالحق في الغذاء لا يعني الحق في الحصول على طعام، بل هو في الأساس حق الفرد في إطعام نفسه بكرامة، حيث يُتوقع من الأفراد تلبية احتياجاتهم الخاصة من خلال جهودهم الخاصة واستخدام مواردهم الخاصة. وللقيام بذلك، يجب أن يكون الجميع قادرين على العيش في ظروف تسمح لهم إما بإنتاج طعامهم أو شرائه. فلا ريب أن زراعة غذائك تتطلب الأرض والبذور والمياه وغيرها من الموارد، ويتطلب شراءها المال والقدرة على الوصول إلى الأسواق. كما يتطلب الحق في الغذاء من الدول توفير بيئة مواتية يستطيع فيها كل فرد استخدام إمكاناته الكاملة لإنتاج أو الحصول على الغذاء الكافي لنفسه ولأسرته. ومع ذلك، عندما يكون الناس غير قادرين على إطعام أنفسهم من مواردهم الخاصة، على سبيل المثال في حالة النزاع المسلح أو الكوارث الطبيعية، أو لأنهم في السجن، يجب على الدولة ضمان تغذيتهم بشكل مباشر.

ثانيا- الحرمان من الحق في الغذاء لا يرجع إلى نقص الغذاء في العالم

قد يظن المرء أن بعض الناس محرومون من حقهم في الغذاء، لأنه لا يوجد ما يكفي من الغذاء للجميع. ومع ذلك، وفقا لمنظمة الأغذية والزراعة، فإن الكوكب ينتج ما يكفي من الغذاء لإطعام جميع سكانه. فالسبب الجذري للجوع وسوء التغذية ليس نقص الغذاء، بل عدم القدرة على الوصول إلى الغذاء المتاح. فعلى سبيل المثال، غالبا ما يشكل الفقر

¹- Carole NIVARD, Le droit à l'alimentation, La Revue des droits de l'homme, France, Numéro 1, 2012, pp. 245 et s.

²- رميساء بوخامة، خلود عيداوي، إستراتيجية الجزائر لتحقيق الأمن الغذائي والتحديات التي تواجهها، مذكرة ماستر، تخصص قانون أعمال، جامعة 8 ماي 1945 قالمة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2022، ص 10.

³- Nations Unies/FAO, Le droit à une alimentation suffisante, op-cit., p. 4.

والاستبعاد الاجتماعي والتمييز عائقا أمام الحصول على الغذاء، ليس فقط في البلدان النامية ولكن أيضا في بعض البلدان الأكثر تقدما اقتصاديا حيث يتوفر الغذاء. ولكن على المدى الطويل، يجب على الدول أن تعمل على ضمان الإنتاج الغذائي المستدام لضمان توفره للأجيال القادمة، مع الأخذ في الاعتبار عوامل مثل النمو السكاني وتأثير تغير المناخ المحتمل وإمدادات الموارد الطبيعية.

ثالثا- الحق في الغذاء يختلف عن مفهوم الأمن الغذائي أو السيادة الغذائية

لقد تطور مفهوم الأمن الغذائي على مدى الخمسين سنة الماضية، بحيث أنه في المراحل الأولى من تطوره، تم التركيز على قضايا العرض وضمان إمدادات عالمية كافية في جميع الأوقات من المواد الغذائية الأساسية، لتمكين التوسع المستمر في استهلاك الغذاء والتعويض عن التقلبات في الإنتاج والأسعار، وفقا للإعلان العالمي للقضاء على الجوع وسوء التغذية لعام 1974. وقد تأثر تطور المفهوم بالأبحاث التي أظهرت أهمية مراعاة جوانب أخرى مثل الوصول إلى الغذاء، والجوانب التغذوية، وأنظمة الدعم، واستراتيجيات المواجهة، والقيمة الثقافية للأغذية، وما إلى ذلك. وأكد مؤتمر القمة العالمي للأغذية أن: "الأمن الغذائي يتحقق عندما تتاح لجميع البشر، في جميع الأوقات، الإمكانات المادية والاجتماعية والاقتصادية للحصول على غذاء كاف وسليم ومغذي، يمكنهم من تلبية احتياجاتهم وأفضليتهم الغذائية من أجل حياة صحية ونشطة". وقد حدد هذا التعريف الركائز الأربع للأمن الغذائي، والمتمثلة في: التوافر، وإمكانية الوصول، والكفاية، والاستدامة. وبالتالي، فالأمن الغذائي هو مفهوم سياسي يقوم على الاحتياجات ويركز على البرامج التي سيتم تطويرها، في حين أن الحق في الغذاء هو مفهوم قانوني يظهر فيه أصحاب الحقوق (الأفراد) وأصحاب الالتزامات (الدول)⁽¹⁾.

في الحقيقة هذه المفاهيم الثلاثة مختلفة، على الرغم من أنها تتداخل في بعض النواحي. ووفقا لمنظمة الأغذية والزراعة، يتم تعريف الأمن الغذائي على النحو التالي: "حالة تتميز بحقيقة أن جميع السكان قد ضمنوا، في جميع الأوقات، الوصول المادي والاجتماعي والاقتصادي إلى أغذية آمنة ومغذية بكميات كافية لتغطية احتياجاتهم الفسيولوجية، وتلبية احتياجاتهم الغذائية، وتمكينهم من أن يعيشوا حياة نشطة وأن يتمتعوا بصحة جيدة". وهذا شرط أساسي للممارسة الكاملة للحق في الغذاء، إلا أن مفهوم الأمن الغذائي في حد ذاته ليس مفهوما قانونيا، ولا يفرض التزامات على أصحاب المصلحة، ولا يمنحهم حقوقا فالسيادة الغذائية هي مفهوم جديد يحدد فيه الناس طعامهم وأنماط إنتاجهم الغذائي مثل الزراعة وصيد الأسماك، ويحددون مدى رغبتهم في تحقيق الاكتفاء الذاتي، وحماية وتنظيم عمليات تبادلهم الغذائي الداخلي تحقيقا لأهداف التنمية المستدامة. ويتم تقديم السيادة الغذائية كمفهوم قادر على الترويج لنموذج جديد للسياسات والممارسات الزراعية والتجارية في العالم، وهو نموذج يخدم حقوق الناس في الغذاء وأسلوب آمن وصحي ومستدام بيئيا لإنتاج الغذاء⁽²⁾.

تعترف بعض الدول في تشريعاتها بالحق في السيادة الوطنية الغذائية، لكن هذه القضية ليست موضع إجماع دولي في الوقت الراهن. فالحق في الغذاء هو حق أساسي يعترف به القانون الدولي الذي يمنح الأفراد الحق في الحصول على الغذاء الكافي والموارد اللازمة للتمتع بالأمن الغذائي المستدام، ويفرض الحق في الغذاء إلزاما قانونيا على الدول للتغلب على الجوع وسوء التغذية وإعمال الحق في الغذاء للجميع. ويفرض هذا الحق أيضا على الدول إلزامات تتجاوز حدودها، بما في ذلك إلزامات في المسائل التجارية. فعلى سبيل المثال، ينص العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، على أنه يجب على الدول الأطراف اعتماد التدابير اللازمة لضمان التوزيع العادل للموارد الغذائية

1- Benjamin CLEMENCEAU, op-cit., pp. 16-23.

2- Nations Unies/FAO, Le droit à une alimentation suffisante, op-cit., p. 6.

في العالم وفقا لاحتياجات السكان⁽¹⁾، في حين أنه لا يضع أي نموذج معين لضمان هذا التوزيع، وبالتالي فإنه يلزم الدول بالتأكد على إقرار سياسات تجارية وغيرها من السياسات لخدمة هذا الهدف وتجسيده ميدانيا⁽²⁾.

رابعا- الحق في الغذاء الكافي يختلف عن الحق في الغذاء الصحي

الحق في الغذاء الكافي يختلف بشكل كبير عن الحق في الغذاء الصحي، حيث يعتقد البعض أحيانا أن الحق في الغذاء الكافي، يشير إلى المعايير المطبقة على المواد الغذائية المتوفرة في السوق، والتي يجب أن تكون صحية. هذا التفسير مقيد للغاية، إذ يفترض الحق في الغذاء توافر المواد الغذائية الكافية وسهولة الوصول إليها. وتشير الملاءمة إلى مفاهيم الكمية والنوعية والمطابقة، مع مراعاة الاعتبارات الثقافية، وكذلك فيزيولوجيا الفرد مثل الجنس والعمر والحالة الصحية.

الفرع الثاني- العلاقة بين الحق في الغذاء وحقوق الإنسان الأخرى

حقوق الإنسان مترابطة ارتباطا وثيقا ولا يمكن فصلها عن بعضها البعض، مما يعني أن انتهاك الحق في الغذاء يمكن أن يضر بممارسة الحقوق الأساسية الأخرى، مثل الحق في الصحة أو التعليم أو الحياة، والعكس صحيح.

أولاً- العلاقة بين الحق في الغذاء والحق في الصحة

تشكل التغذية عنصرا مكونا للحق في الصحة والحق في الغذاء، حيث أنه عندما لا تستطيع مثلا المرأة الحامل أو المرضعة الحصول على طعام مغذ، فإنها وطفلها معرضان لخطر سوء التغذية، حتى لو تم الاعتناء بها قبل الولادة وبعدها. وإذا كان الطفل يعاني من أمراض الإسهال ولكن لا يستطيع الحصول على العلاج الطبي، فإنه لا يستطيع الاستفادة من حالة غذائية مرضية، حتى لو كان لديه ما يكفي من الطعام⁽³⁾.

ثانيا- العلاقة بين الحق في الغذاء والحق في الحياة

لا شك أنه هناك علاقة وطيدة بين الحق في الغذاء والحق في الحياة، حيث أنه عندما لا يتمكن الناس من إتمام أنفسهم ويكونون معرضين لخطر الموت بسبب الجوع أو سوء التغذية أو الأمراض الناجمة عن ذلك، فإن حقهم في الحياة يتعرض للخطر أيضا.

ثالثا- العلاقة بين الحق في الغذاء والحق في الماء

لا يمكن ممارسة الحق في الغذاء دون الحصول على مياه الشرب للاستعمالات الشخصية والمنزلية، بمعنى الاستهلاك وغسل الملابس وإعداد الطعام، فضلا عن النظافة الشخصية والمنزلية⁽⁴⁾.

رابعا- العلاقة بين الحق في الغذاء والحق في السكن اللائق

عندما يخلو السكن من الحد الأدنى من عناصر الراحة، كانهدام الوسائل والأدوات المستعملة لأغراض الطهي أو تخزين الطعام، فإن حق شاغليه في الحصول على ما يكفي من الغذاء يتعرض للخطر. علاوة على ذلك، عندما تكون تكلفة السكن مرتفعة جدا، فقد يضطر شاغلوها إلى تقليل إنفاقهم على الطعام لتمكينهم من دفع سواء بدل الإيجار أو ثمن السكن.

¹ المادة 11/فقرة 2-ب من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

² Christophe GOLAY, Melik ÖZDEN, Le droit à l'alimentation : Un droit humain fondamental stipulé par l'ONU et reconnu par des traités régionaux et de nombreuses constitutions nationales, Collection du Programme Droits Humains du Centre Europe - Tiers Monde (CETIM), Genève, septembre 2005, p. 11.

³ فوزية فتيسي، الإقرار الدولي بالحق في الغذاء الكافي كضمانة للتحرر من الجوع، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، الجزائر، العدد 3، 2021، ص 669-671.

⁴ Benjamin CLEMENCEAU, op-cit., pp. 30 et s.

خامسا- العلاقة بين الحق في الغذاء والحق في التعليم

يضر الجوع وسوء التغذية بقدرات الأطفال على التعلم ويمكن أن يجبرهم على ترك المدرسة وبدء العمل، مما يقوض حقهم في التعليم. علاوة على ذلك، لكي يتحرر الأفراد من الجوع وسوء التغذية، يجب أن يعرفوا ما هو النظام الغذائي المغذي وأن يكتسبوا المهارات والقدرات اللازمة لإنتاج الغذاء أو الحصول عليه كمصدر للدخل. وبالتالي، فإن الحصول على التعليم، بما في ذلك التدريب المهني، أمر ضروري لممارسة الحق في الغذاء.

سادسا- العلاقة بين الحق في الغذاء والحق في العمل والضمان الاجتماعي

كثيرا ما يكون العمل والضمان الاجتماعي وسيلتين أساسيتين للحصول على الغذاء، حيث أنه غالبا ما يتم تحديد الحد الأدنى للأجور واستحقاقات الضمان الاجتماعي على أساس تكلفة المواد الغذائية الأساسية في السوق. وتلعب الحرية النقابية والحق في المشاركة في الشؤون العامة أيضا دورا مهما، لاسيما بالنسبة للفئات الأكثر تهميشا واستبعادا، الذين يمكنهم إسماع أصواتهم والتعبير عن آرائهم بحيث تأخذهم السياسات العامة في عين الاعتبار وتضمن حقهم في الغذاء محمي.

سابعا- العلاقة بين الحق في الغذاء والحق في الحصول على المعلومات

يلعب نشر المعلومات دورا أساسيا في دعم الحق في الغذاء، فهو يسمح للأفراد بالحصول على معلومات عن الغذاء والتغذية والأسواق وتخصيص الموارد، كما يعزز المشاركة ويعطي حرية اختيار أكبر للمستهلك، ومن ثم، فإن حماية وتعزيز الحق في التماس المعلومات والحصول عليها ونشرها يؤدي إلى تعزيز ممارسة الحق في الغذاء.

ثامنا- العلاقة بين الحق في الغذاء وحق الأطفال في عدم التعرض لأسوأ أشكال العمل

الأطفال والمراهقون الذين يعانون من الجوع وسوء التغذية، هم في كثير من الأحيان أكثر عرضة لخطر التعرض لأسوأ أشكال العمل من أجل البقاء (على سبيل المثال تجنيد الأطفال). ولحمايتهم من هذه الآفة، من الضروري أن يتمكنوا من ممارسة حقهم في الغذاء.

تاسعا- العلاقة بين الحق في الغذاء والحق في عدم التعرض للتعذيب أو المعاملة القاسية:

الحرمان من الطعام أو عدم القدرة على تناول الطعام في السجون أو غيرها من مراكز ومرافق الاحتجاز، قد يشكل تعذيبا أو معاملة لا إنسانية ومهينة.

المبحث الثاني- تكريس الحق في الغذاء في القانون الدولي

لا يمكن تكريس الحق في الغذاء من الناحية العملية، إذا لم يتم صياغته في شكل مبادئ وقواعد قانونية لضمان التطبيق الفعلي لمقتضياته، وترتيب المسؤولية على الأطراف التي تخالف ما جاء به هذا الحق من أحكام ولا تطبق مضمونه. وعليه سنتطرق من خلال هذا العنصر إلى الاعتراف بالحق في الغذاء في الاتفاقيات والصكوك الدولية، هذا من جهة، والالتزامات الواقعة على الدول في مجال أعمال الحق في الغذاء من جهة أخرى.

المطلب الأول- الاعتراف بالحق في الغذاء في الاتفاقيات والصكوك الدولية

الحق في الغذاء هو حق أساسي يعترف به القانون الدولي لحقوق الإنسان. وفيما يتعلق بالحق في مستوى معيشي مناسب، ينص الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على أن: "لكل شخص الحق في مستوى معيشة يكفي لصحته ورفاهيته هو وأسرته، بما في ذلك الغذاء..."⁽¹⁾. ويعترف العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وهو

¹ - المادة 25 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

جزء من الميثاق الدولي لحقوق الإنسان، بالحق في الغذاء الكافي كعنصر أساسي من عناصر الحق في مستوى معيشي مناسب⁽¹⁾. كما يعترف بصريح العبارة بالحق الأساسي لكل فرد في التحرر من الجوع⁽²⁾.

كما أن الحق في الغذاء معترف به في اتفاقيات دولية أخرى تحمي مجموعات سكانية معينة، مثل الاتفاقية المتعلقة بالقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة لعام 1979، والاتفاقية الخاصة بحقوق الطفل لعام 1989، والاتفاقية الخاصة بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة لعام 2006. كما أن الحق في الغذاء معترف به في بعض الصكوك الإقليمية، مثل البروتوكول الإضافي للاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان الذي يتناول الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، المعروف باسم "بروتوكول سان سلفادور" لعام 1988، ميثاق حقوق الطفل ورفاهيته لعام 1990 والبروتوكول الملحق بالميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب، المتعلق بحقوق المرأة في أفريقيا لعام 2003.

كما تم الاعتراف بالحق في الغذاء ضمنيا من خلال موثائق دولية أخرى، حيث أنه وفقا لتفسير اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، فإن الحق في الغذاء محمي ضمنا بموجب الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب لعام 1981، من خلال الحق في الحياة، والحق في الصحة، والحق في التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. ووفقا للجنة حقوق الإنسان، التي تراقب تنفيذ العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية لعام 1966، فإن حماية الحق في الحياة تتطلب من الدول اعتماد تدابير ملموسة، بما في ذلك تدابير من أجل القضاء على سوء التغذية⁽³⁾.

جدير بالإشارة إلى أن لجنة مناهضة التعذيب، التي تراقب تنفيذ الاتفاقية المتعلقة بمناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة لعام 1984، أقرت بأن نقص الغذاء الكافي في المؤسسات العقابية هو عنصر من المحتمل أن يكون مكوناً للمعاملة اللاإنسانية والمهينة.

يحمي القانون الدولي الإنساني أيضا حصول المدنيين وأسرى الحرب على الغذاء والماء أثناء النزاعات المسلحة، ويحظر التجويع المتعمد للمدنيين كوسيلة من وسائل الحرب. وبموجب القانون الجنائي الدولي، تشكل انتهاكات هذه الحماية جرائم حرب، ناهيك عن أن الاستخدام المتعمد للتجويع، سواء في الحرب أو السلم، قد يشكل أيضا إبادة جماعية أو جريمة ضد الإنسانية.

يذكر أن العديد من الصكوك الدولية لحقوق الإنسان، غير الملزمة قانونا، بما في ذلك التوصيات والمبادئ التوجيهية والقرارات والإعلانات، لها صلة أيضا بالحق في الغذاء. فهي مقبولة من قبل الدول وتهدف إلى توجيه تنفيذ الحق في الغذاء. ومن بين هذه الصكوك، تجدر الإشارة إلى الصك الذي يعتبر الأكثر أهمية وتفصيلا إلى حد كبير، والمتمثل في الخطوط التوجيهية الطوعية لدعم الأعمال التدريجي للحق في الغذاء الكافي في سياق الأمن الغذائي الوطني، المشار إليها فيما بعد باسم التوجيهات المتعلقة بإعمال الحق في الغذاء، حيث تشكل هذه الخطوط التوجيهية، التي اعتمدها مجلس منظمة الأغذية والزراعة بالإجماع في شهر نوفمبر من عام 2004، أداة عملية للمساعدة في إعمال الحق في الغذاء الكافي. وعلى هذا النحو، فهي ليست ملزمة قانوناً، والغرض منها هو تسليط الضوء على معايير حقوق الإنسان الحالية وتقديم إرشادات مفيدة للدول حول كيفية الوفاء بالتزاماتها التي تعاقدت عليها، وهي تغطي مجموعة كاملة من التدابير التي يمكن للدول أن تنظر في اتخاذها على المستوى الوطني، بهدف خلق بيئة مواتية تمكن السكان من تناول الطعام بكرامة وإنشاء شبكات أمان لأولئك الذين لا يستطيعون تحقيق ذلك.

تتضمن التوجيهات المتعلقة بإعمال الحق في الغذاء أيضا تدابير أخرى لضمان مساءلة الدول عن أفعالها تجاه

¹ - المادة 11/11/فقرة 1 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

² - المادة 11/11/فقرة 2 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

³ - Christophe GOLAY, Melik ÖZDEN, op-cit., pp. 10 et s.

أصحاب الحقوق، وهو في حقيقة الأمر حكم موجه إلى الدول الأطراف والدول غير الأطراف في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، سواء كانت من البلدان النامية أو المتقدمة. وتلتزم الدول بالاستفادة من المبادئ التوجيهية المتعلقة بإعمال الحق في الغذاء لوضع استراتيجياتها وبرامجها الوطنية لمكافحة الجوع وسوء التغذية، وتشرك المبادئ التوجيهية أيضاً المنظمات غير الحكومية ومنظمات المجتمع المدني والقطاع الخاص في تعزيز الأعمال التدريبية للحق في الغذاء الكافي.

ونظراً للاعتراف الواسع النطاق بالحق في الغذاء في القانون الدولي والتشريعات الوطنية، والالتزامات التي تعهدت بها الدول من خلال تطبيق الصكوك غير الملزمة، يمكننا القول أنه على أقل تقدير يمكن النظر في الحق في التحرر من الجوع قاعدة من قواعد القانون الدولي العرفي، ملزمة لجميع الدول في العالم، سواء صادقت على هذه الاتفاقية أم لا⁽¹⁾.

المطلب الثاني - الالتزامات الواقعة على عاتق الدول في مجال إعمال الحق في الغذاء

يقع على عاتق الدول واجب أساسي في حماية حقوق الإنسان وتعزيزها، ويتم تحديد الالتزامات في هذا المجال وضمائنها بموجب القانون الدولي العرفي والمواثيق الدولية لحقوق الإنسان، التي تنشئ إلزاماً على الدول التي صادقت عليها لتفعيل هذه الحقوق. كما تعترف العديد من الدساتير الوطنية بالحق في الغذاء وما يقابله من إلتزامات على الدول.

يتم التعبير عن الالتزامات الواقعة على عاتق الدول فيما يتعلق بالحق في الغذاء، بشكل مختلف من صك د ولي إلى آخر. ومع ذلك، بشكل عام، هناك ثلاث فئات رئيسية من هذه الإلتزامات، وهي الإلتزامات الأساسية، والإلتزامات التدريجية والفورية، وكذلك الإلتزامات ذات الأبعاد الدولية.

الفرع الأول - الإلتزامات الأساسية

تتمثل الإلتزامات الأساسية في الإلتزامات الآتية: الإلتزام باحترام الحق في الغذاء، الإلتزام بحماية الحق في الغذاء، ناهيك عن الإلتزام بإعمال الحق في الغذاء.

أولاً - الإلتزام باحترام الحق في الغذاء

يجب على الدول أن تحترم حصول سكانها على الغذاء ووسائل الحصول عليه، وهذا يعني أن أي إجراء يهدف إلى عرقلة الوصول إلى الغذاء، على سبيل المثال، عن طريق رفض المساعدات الغذائية للمعارضين السياسيين، محظور. فلا يجوز للدول تعليق التشريعات أو السياسات التي تهدف إلى ضمان حصول الناس على الغذاء، كقانون الرعاية الاجتماعية أو برامج الغذاء، ما لم يكن هناك مبرر كامل لذلك. وينبغي لها التأكد من أن الهيئات العامة، بما في ذلك الشركات المملوكة للدولة أو الجيش، لا تؤثر على حصول الناس على الغذاء، مثلاً عن طريق تلويث الأراضي الزراعية أو تدميرها أو تنفيذ عمليات الإخلاء القسري. وينبغي لها أيضاً أن تراجع بانتظام سياساتها وبرامجها الغذائية الوطنية للتأكد من أنها تحترم حقاً كل فرد في الغذاء، في ظل ظروف متساوية⁽²⁾.

ثانياً - الإلتزام بحماية الحق في الغذاء

يتعين على الدول حماية ممارسة الأفراد للحق في الغذاء من الانتهاكات الصادرة عن أطراف أخرى، سواء عن أفراد أو مجموعات أو شركات خاصة أو أي كيانات أخرى⁽³⁾. وبالتالي، ينبغي عليهم منع أطراف ثالثة من تدمير مصادر الغذاء، مثلاً عن طريق تلويث الأرض والمياه والغلاف الجوي بمنتجات صناعية أو زراعية خطيرة، أو عن طريق جعل أراضي أجداد

¹ - Nations Unies/FAO, Le droit à une alimentation suffisante, op-cit., pp. 10-12.

² - Carole NIVARD, op-cit., pp. 250-251.

³ - علا عبد العزيز محمد، دور قانون الدعم الطارئ للأمن الغذائي في كفالة الحق في الغذاء وتحقيق الأمن الغذائي في العراق، مجلة المعهد، العراق، العدد

الشعوب الأصلية غير صالحة للاستخدام بغرض إنشاء مجمع تعدين أو سد أو طريق سريع أو عملية زراعية صناعية. ويتضمن واجب الحماية أيضاً تدابير لضمان أن تكون الأغذية المعروضة في الأسواق آمنة ومغذية. ولذلك يجب على الدول أن تحدد وتنفذ معايير جودة الأغذية وسلامتها وتضمن أن تكون ممارسات السوق عادلة ومتساوية. علاوة على ذلك، ينبغي للدول أن تتخذ التدابير التشريعية وغيرها من التدابير اللازمة لحماية الجمهور، وخاصة الأطفال، من الإعلان عن المنتجات الغذائية غير الصحية والترويج لها من أجل مساعدة الآباء والمهنيين الصحيين على تشجيع عادات الأكل الصحية وممارسة التمارين البدنية. ويجب على كل دولة أن تأخذ بعين الاعتبار أيضاً إلتزاماتها القانونية الدولية المتعلقة بالحق في الغذاء عند إبرام اتفاقية مع الدول الأخرى أو مع المنظمات الدولية⁽¹⁾.

ثالثاً - الإلتزام بإعمال الحق في الغذاء

يشير الإلتزام بإعمال الحق في الغذاء، إلى الإلتزام بالتييسير والإلتزام بالضمان. ويعني الإلتزام بالتييسير، أنه يجب على الدول أن تعمل بنشاط على تحسين وصول السكان إلى الموارد والوسائل المتاحة لضمان سبل عيشهم، بما في ذلك أمنهم الغذائي، وتعزيز استخدامهم لهذه الموارد والوسائل. وتتكون التدابير المتخذة عموماً من تنفيذ برامج الإصلاح الزراعي أو ضمان حد أدنى من الدخل. وينبغي للدول أيضاً، عند اعتماد سياساتها الغذائية، أن تحقق توازناً حكيماً بين الاستثمار في المحاصيل النقدية المخصصة للتصدير ودعم المحاصيل الغذائية المحلية. ويمكننا أيضاً تنفيذ برامج الغذاء والتغذية أو تحسين البرامج القائمة والتأكد من أن مشاريع التنمية تأخذ قضايا الغذاء بعين الاعتبار. ويتطلب تيسير الإعمال الكامل للحق في الغذاء أيضاً أن تقوم الدول بإعلام السكان بحقوقهم الأساسية والتأكد من أنهم أكثر قدرة على المشاركة في آلية التنمية وعملية صنع القرار.

عندما لا يتمكن الأفراد أو المجموعات السكانية، لأسباب خارجة عن إرادتهم، من التمتع بحقوقهم في الغذاء باستخدام الوسائل المتاحة لهم، فإن الدول ملزمة بتوفيره وضمان وصوله إليهم، مثلاً من خلال تقديم المساعدات الغذائية أو إنشاء شبكات الحماية الاجتماعية للفئات الأكثر حرماناً ولضحايا الكوارث الطبيعية وغيرها. كما يتعين على الدول، من أجل الوفاء الكامل بإلتزاماتها فيما يتعلق بالحق في الغذاء، أن تحترم وتحمي وتحقق حق الأشخاص الذين يعيشون على أراضي الدول الأخرى في الغذاء. ويتربط على ذلك أنه يجب على الدول التأكد من أن مواطنيها، وكذلك الأطراف الأخرى الخاضعة لولايتها القضائية، مثل الشركات الخاصة، لا ينتهكون الحق في الغذاء في بلدان أخرى⁽²⁾.

الفرع الثاني - الإلتزامات التدريجية والفورية

نستعرض في هذا العنصر الإلتزامات التدريجية من جهة، والإلتزامات الفورية من جهة أخرى.

أولاً - الإلتزامات التدريجية

تسمح بعض المعاهدات والداستاتير الوطنية للدول، بأن تضمن تدريجياً الإعمال الكامل للحق في الغذاء. فمثلاً، قضت الفقرة 1 من المادة 2 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بأنه تتعهد كل دولة طرف في هذا العهد بأن تعمل، سواء من خلال جهودها الخاصة أو من خلال المساعدة والتعاون الدولي، ولا سيما في مجال الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، إلى أقصى حد تسمح به مواردها المتاحة، بهدف ضمان الممارسة الكاملة للحقوق المعترف بها في هذا العهد تدريجياً بجميع الوسائل المناسبة، بما في ذلك على وجه الخصوص اعتماد التدابير التشريعية. وهذا اعتراف ضمني بأن الدول قد تواجه صعوبات مالية، وأن الأمر قد يستغرق بعض الوقت حتى تفي

1- Nations Unies/FAO, Le droit à une alimentation suffisante, op-cit., p. 22.

2- Carole NIVARD, op-cit., p. 251.

بالتزاماتها بالكامل فيما يتعلق بالحق في الغذاء. لكن هذا لا يعني أن عليهم الامتناع عن اتخاذ أي إجراء حتى تتوفر لهم الموارد الكافية. بل على العكس من ذلك، يجب أن يكون مفهوماً أنه ينبغي على الدول أن تضع فوراً خريطة طريق بهدف الإعمال الكامل للحق في الغذاء وإظهار أنها تبذل كل ما في وسعها، بمساعدة جميع الموارد المتاحة، من أجل احترام وحماية وتنفيذ الحق في الغذاء⁽¹⁾.

ثانياً- الالتزامات الفورية

صحيح أن جوانب مختلفة من الحق في الغذاء تخضع للإعمال التدريجي، إلا أن بعض الالتزامات تنطبق على الفور. فيما يلي، أربع فئات من الالتزامات ذات الأثر الفوري بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية:

1- الالتزام باتخاذ التدابير اللازمة لإعمال الحق في الغذاء:

كما تم ذكره أعلاه فيما يتعلق بالالتزام بالإعمال التدريجي، لا يُسمح للدول بالبقاء غير نشطة ويجب عليها أن تعمل باستمرار على تحسين ممارسة الحق في الغذاء، وهذا يعني أنه على الرغم من إمكانية تحقيق الإعمال الكامل لهذا الحق تدريجياً، إلا أنه يجب اتخاذ التدابير الداعمة لهذا الهدف خلال فترة زمنية قصيرة إلى حد معقول. ويجب أن تكون هذه التدابير استباقية ولمموسة وهادفة بأكبر قدر ممكن من الوضوح، ويجب أن تستخدم جميع الوسائل والموارد المناسبة. وفيما يلي بعض الأمثلة:

- تقييم مدى ممارسة الحق في الغذاء والتأكد بشكل خاص من وجود آليات مناسبة لجمع وتحليل البيانات ذات الصلة والمصنفة بحكمة؛
- صياغة استراتيجيات وخطط تتضمن مؤشرات ومعايير وأهداف مع مرور الوقت، وتكون قابلة للتنفيذ ومصممة لتمكين تقييم التقدم المحرز في إعمال الحق في الغذاء؛
- اعتماد القوانين والسياسات اللازمة لإعمال الحق في الغذاء أو مراجعة تلك التي يمكن أن يكون لها أثر ضار على هذا الحق؛
- وضع الآليات المؤسسية اللازمة لتنسيق التدابير التي تتخذها مختلف القطاعات لإعمال الحق في الغذاء؛
- الرصد المنتظم للتقدم المحرز في إعمال الحق في الغذاء؛
- وضع آليات انتصاف لتعويض ضحايا انتهاكات الحق في الغذاء⁽²⁾.

2- الالتزام بعدم التمييز عند إعمال الحق في الغذاء:

مفاد ذلك أنه يجب على الدول أن تحظر فوراً جميع أشكال التمييز في الحصول على الغذاء والموارد ذات الصلة⁽³⁾، على أساس العرق أو اللون أو الجنس أو اللغة أو السن أو الدين أو الرأي السياسي أو غيره من الآراء، أو الأصل القومي أو الاجتماعي، أو الملكية، أو المولد، أو الإعاقة أو أي حالة أخرى، واتخاذ التدابير اللازمة للقضاء على التمييز على أساس هذه الأسباب⁽⁴⁾.

¹ Nations Unies/FAO, Le droit à une alimentation suffisante, op-cit., pp. 23-24.

² Jeanne DE CLOEDT, Les mécanismes de protection du droit à l'alimentation, Mémoire de Master, Université catholique de Louvain, Faculté de Droit et de Criminologie, 2015, pp. 22-26.

³ علا عبد العزيز محمد، مرجع سابق، ص 566.

⁴ Florence KROFF et Angélica CASTANEDA FLORES, Le droit à une alimentation et à une nutrition adéquate, et à la souveraineté alimentaire, Note d'information, FIAN International, France, Décembre 2020, p. 11.

3- الالتزام بعدم اتخاذ تدابير تراجعية عند إعمال الحق في الغذاء:

لا يجوز للدول أن تسمح بتدهور مستوى إعمال الحق في الغذاء، ما لم يكن لهذا الإجراء ما يبرره بالكامل. على سبيل المثال، فإن إزالة الخدمات الحيوية المقدمة لأصحاب الحيازات الصغيرة، مثل خدمات الإرشاد أو الخدمات التي تدعم الوصول إلى الموارد الإنتاجية، دون مبرر، يمكن أن يشكل تدبيراً تراجعيًا. ولتبرير مثل هذا الإجراء، يتعين على الدولة أن تثبت أنها اعتمدته فقط بعد النظر بعناية في جميع الخيارات، وتقييم عواقبها، والاستفادة الكاملة من جميع الموارد المتاحة لها⁽¹⁾.

4- الالتزام بحماية الحد الأدنى الأساسي من الحق في الغذاء:

وفقاً للعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، هناك التزامات تعتبر ذات أثر فوري، والغرض منها هو ضمان، على الأقل، تلبية الحد الأدنى لكل حق من الحقوق المستهدفة، بما في ذلك الحق في الغذاء. وتسمى هذه الالتزامات الأساسية الدنيا. وفيما يتعلق بالحق في الغذاء، يجب على الدول ضمان الحد الأدنى الضروري على الأقل لحماية الفرد من الجوع، حتى في أوقات الكوارث الطبيعية أو غيرها. وإذا كانت الدولة الطرف غير قادرة على الوفاء بهذه الالتزامات بسبب القيود المالية، فيجب عليها أن تثبت أنها بذلت كل جهد لاستخدام جميع الموارد المتاحة لها لتنفيذ هذه الالتزامات الأساسية، على سبيل الأولوية. وحتى لو كانت الموارد المتاحة لها غير كافية بشكل واضح، يجب على الدولة أن تبني برامج غير مكلفة وجيدة التوجيه لمساعدة الفئات الأكثر حرماناً حتى يتسنى لها استخدام مواردها المحدودة بكفاءة وفعالية من حيث التكلفة⁽²⁾.

الفرع الثالث – الالتزامات ذات الأبعاد الدولية

تقع على عاتق كل دولة المسؤولية الأساسية عن احترام وحماية وإعمال الحق في الغذاء للأشخاص الذين يعيشون داخل حدود أراضيها. ومع ذلك، في زمن العولمة، فإن الأسباب الهيكلية لانعدام الأمن الغذائي لها أبعاد دولية لا تستطيع الدولة السيطرة عليها بمفردها. على سبيل المثال، تبين التجارة الدولية للأغذية أن أسعار المواد الغذائية المحلية أصبحت تابعة بشكل متزايد للسوق الدولية، وأن آثار تغير المناخ تؤثر على قدرة الناس على إنتاج الغذاء، والتعاون الدولي لخدمة التنمية يمكن أن يضر بحق الفئات المهمشة في الغذاء، إذا لم يؤخذ في الاعتبار نهج حقوق الإنسان. ول معالجة هذه الأسباب، يجب على الدول اتخاذ إجراءات متضافرة.

وفقاً للعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، يقع على عاتق الدول الالتزام باتخاذ التدابير اللازمة لضمان ممارسة الحقوق المعترف بها في العهد المذكور، بما في ذلك الحق في الغذاء، سواء من خلال جهودها الخاصة أو من خلال المساعدة الدولية والمساعدات الإنسانية⁽³⁾. كما يتعين على الدول صراحة أن تتخذ تدابير، بما في ذلك من خلال التعاون الدولي، لتحسين أساليب إنتاج المواد الغذائية وحفظها وتوزيعها ولضمان التوزيع العادل للموارد الغذائية العالمية⁽⁴⁾. ويرد ذكر دور المساعدة والتعاون الدوليين أيضاً في صكوك قانونية ووثائق توجيهية أخرى، مثل ميثاق الأمم المتحدة⁽⁵⁾، الإعلان العالمي لحقوق الإنسان⁽⁶⁾، الاتفاقية المتعلقة بحقوق الطفل⁽⁷⁾، الاتفاقية المتعلقة

¹- Jeanne DE CLOEDT, op-cit., pp. 24-25.

²- Nations Unies/FAO, Le droit à une alimentation suffisante, op-cit., pp. 26-27.

³- المادة 2 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

⁴- المادة 11/فقرة 2 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

⁵- المواد 1/فقرة 3، 55 و56 من ميثاق الأمم المتحدة.

⁶- المواد 22 و28 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

⁷- المواد 4، 24 و27 من الاتفاقية المتعلقة بحقوق الطفل.

بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة⁽¹⁾، فضلا عن إعلان روما لمؤتمر القمة العالمي للأغذية.

لا يمكن للتعاون الدولي أن يحل محل الالتزامات الوطنية. ومع ذلك، إذا كانت دولة ما غير قادرة على إعمال الحق في الغذاء بمفردها، فيجب عليها أن تسعى بنشاط إلى الحصول على المساعدة اللازمة من الدول الأخرى، أو، إذا لزم الأمر، تنسيق عملها مع الدول الأخرى لرفع القيود التي تحول دون إعمال هذا الحق الذي له أبعاد دولية. وعلاوة على ذلك، ينبغي للدول أن تمتنع عن اتخاذ تدابير من شأنها أن تقوض ممارسة الحق في الغذاء في بلدان أخرى، وأن تتخذ إجراءات، من خلال المساعدة والتعاون الدوليين، لمساعدة الدول الأخرى على الوفاء بالتزاماتها فيما يتعلق بالحق في الغذاء. وفي هذا الصدد، ينبغي للدول التأكد من أنها تولي الاهتمام الواجب لحماية وتعزيز الحق في الغذاء عند الدخول في اتفاقات دولية أو اعتماد تدابير وطنية لها آثار تتجاوز الحدود الإقليمية⁽²⁾.

الخاتمة:

توصلنا في نهاية دراستنا إلى نتيجة جلية، مفادها أن الحق في الغذاء هو حق من حقوق الإنسان، معترف به في العديد من الاتفاقيات والصكوك الدولية، كحق من الحقوق الأساسية التي يجب احترامها وتطبيقها. ومع ذلك، يلاحظ من الناحية العملية، أن الأمر لا يقتصر فقط على عدم احترام هذا الحق أو تطبيقه، بل إنه يتعرض للانتهاك بشكل متكرر. فإذا كان التاريخ يعلمنا أنه يجب علينا أن نناضل من أجل الحصول على الحقوق، فإنه يعلمنا أيضا أنه يجب علينا النضال من أجل تطبيق هذه الحقوق. فانطلاقا من ذلك، ينبغي على الحركات الاجتماعية والمنظمات غير الحكومية والمواطنين في جميع البلدان في العالم، حشد جهودهم لدعم هذا الحق وتنفيذه، لأن الجوع ليس مجرد حقيقة مجتمعية، بل إنه شكل من أشكال الانتهاك لحق من حقوق الإنسان المستقلة، والمتمثل في الحق في الحصول على الغذاء الكافي. ولا ينبغي فهم هذا الأخير على أنه الحق في الحصول على الحد الأدنى من الطعام، بل على أنه الحق في تناول الطعام بكرامة.

من خلال هذه الورقة البحثية، يستطيع القارئ أن يرى أن هناك اليوم عددا كبيرا من الاتفاقيات والصكوك الدولية التي اعترفت صراحة بالحق في الغذاء ورتبت مجموعة هامة من الالتزامات على عاتق الدول لإعمال هذا الحق بصورة فعلية. ومما لا شك فيه أن هذه الجهود القانونية قد مكنت من زيادة إعمال الحق في الغذاء على أرض الواقع، وبالتالي خفض نسبة الأفراد الذين يعانون من الجوع في العالم. ومع ذلك، لا يزال يتعين بذل سلسلة من الجهود لتحقيق هذا الالتزام الدولي بالكامل.

يمكن إجراء مجموعة من التعديلات على الأحكام والقواعد المنبثقة عن تلك الاتفاقيات والصكوك الدولية، وكذلك مسؤوليات الدول في هذا المجال، لجعلها أكثر كفاءة وفعالية. فهذه المبادئ تحمل في طياتها إمكانات حماية كبيرة لا يتم استغلالها دائما بشكل كاف في الممارسة العملية، ذلك لأن الحق في الغذاء يجب أن ينظر إليه اليوم على أنه حق يمكن التناض في شأنه بالكامل. فبفضل الاجتهاد القضائي المتطور في الوقت الراهن، يمكن اللجوء إلى العدالة في حالة عدم وفاء الدول بالالتزامات الواقعة على عاتقها في المسائل المرتبطة بهذا الحق، حيث تعتبر إمكانية التناض في هذا الصدد شرطا أساسيا للتمكن من الاحتجاج به أمام آليات الاستئناف المتاحة، علما أن الحق في الغذاء أصبح اليوم معترف به على نطاق واسع على جميع مستويات الولاية القضائية، وأن هناك العديد من الوسائل التي تسمح للأفراد باحترامه. وهكذا، يمكننا أن نتوصل إلى استنتاج واضح مفاده أن بعض حالات انتهاك الحق في الغذاء تمر دون عقاب، لأن الأفراد للأسف لا يستخدمون الآليات المتاحة لهم بشكل كاف، خاصة آلية الاحتجاج والآلية القضائية. فكيف يمكن تفسير هذا التقاعس لدى الأفراد وتشجيعهم على اللجوء أكثر إلى الوسائل المتبعة؟

¹ - المادة 32 من الاتفاقية المتعلقة بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

² - Nations Unies/FAO, Le droit à une alimentation suffisante, op-cit., pp. 27-28.

تتمثل العقبة الرئيسية الأولى أمام الأعمال الفعال للحق في الغذاء، في نقص الوعي والمعلومات بين المعنيين مباشرة. في الواقع، العديد من الضحايا لا يطالبون بحقوقهم لأنهم ببساطة لا يعرفونها. وللتغلب على هذه العقبة، لا بد من تعريف السكان بحقوقهم في الغذاء والأدوات المتاحة لهم لإنفاذه. وتتمثل إحدى طرق المضي قدما، على النحو الموصى به في المبادئ التوجيهية الطوعية، في زيادة مشاركة المتأثرين في صنع القرار بطريقة تعتمد على تجربتهم الشخصية. ومن الضروري، على سبيل المثال، السعي إلى فهم العقبات التي يواجهونها يوميا في الحصول على حقوقهم. وبهذه الطريقة، نستهدف القضايا الحقيقية لوضع تدابير ملموسة ودقيقة وفعالة. والحقيقة الثانية التي لا ينبغي الاستهانة بها، هي أن الجوع يشل قدرة الأفراد على العمل. في الواقع، عندما يكون همك الرئيسي هو إطعام عائلتك، يصبح التفكير في الدفاع عن حقوقك أمرا ثانويا. وبالتالي، فإن القدرة على تلبية احتياجاتنا الأساسية، هي شرط أساسي للقدرة على استخدام آليات الحماية المتاحة لنا. ولهذا السبب، فإن الدعم الذي تقدمه المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، وكذلك المنظمات غير الحكومية ومختلف منظمات المجتمع المدني، أمر ضروري. وفي الواقع، من الضروري أن تتدخل أطراف ثالثة لمساعدة الأفراد في المسائل المتعلقة بإعمال الحق في الغذاء، لاسيما بعد دخول البروتوكول الاختياري المتعلق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، حيز التنفيذ، من خلال تقديم الشكاوى نيابة عنهم.

ومن ثم فقد سلطنا الضوء على مشكلتين رئيسيتين لا تزالان قائمتين في الممارسة العملية، وتمنعان ضحايا انتهاكات الحق في الغذاء من الوصول إلى الوسائل المتاحة لهم، رغم وجود آليات للحماية وتعزز بشكل كبير إعمال الحق في الغذاء في الممارسة العملية. ورغم أنه مازال أمام الجماعة الدولية طريق طويل لتقطعه في هذا المجال، يبدو أنها تسير على الطريق الصحيح للقضاء على الجوع في العالم. ومع ذلك، يجب تشجيع الأفراد على استخدام الأدوات المتاحة بفضل المعلومات والدعم من منظمات المجتمع المدني.

قائمة المراجع:

أولا: المراجع باللغة العربية

أ- الرسائل والمذكرات:

- أحمد بن ناصر، الحق في الغذاء في إطار القانون الدولي المعاصر، رسالة دكتوراه، تخصص القانون الدولي والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر، كلية الحقوق، 2002.

- رميساء بوخامة، خلود عبداوي، إستراتيجية الجزائر لتحقيق الأمن الغذائي والتحديات التي تواجهها، مذكرة ماستر، تخصص قانون أعمال، جامعة 8 ماي 1945 قامة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2022.

ب- المقالات:

- خديجة بن قطاق، عثمان بقنيش، الحق في الغذاء في إطار القانون الدولي لحقوق الإنسان، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، الجزائر، العدد 1، 2016.

- عبد علاء كامل، ضمانات الحق في الأمن الغذائي بين التشريعات الدولية والوطنية، مجلة كلية القانون والعلوم السياسية، مصر، العدد 22، 2023.

- علا عبد العزيز محمد، دور قانون الدعم الطارئ للأمن الغذائي في كفالة الحق في الغذاء وتحقيق الأمن الغذائي في العراق، مجلة المعهد، العراق، العدد 11، 2022.

- فوزية فتيسي، الإقرار الدولي بالحق في الغذاء الكافي كضمانة للتحرر من الجوع، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، الجزائر، العدد 3، 2021.

ثانيا: المراجع باللغة الفرنسية

A- Thèses et mémoires:

- Benjamin CLEMENCEAU, Le droit à l'alimentation, Thèse de Doctorat, Université Paris-Est, Faculté de Droit, 2020.
- Jeanne DE CLOEDT, Les mécanismes de protection du droit à l'alimentation, Mémoire de Master, Université catholique de Louvain, Faculté de Droit et de Criminologie, 2015.

B- Articles:

- Carole NIVARD, Le droit à l'alimentation, La Revue des droits de l'homme, France, Numéro 1, 2012.
- Sophie THERIAULT et Ghislain OTIS, Le droit et la sécurité alimentaire, Les Cahiers de droit, France, Numéro 44 (4), 2003.

C- Documents:

- Christophe GOLAY, Melik ÖZDEN, Le droit à l'alimentation : Un droit humain fondamental stipulé par l'ONU et reconnu par des traités régionaux et de nombreuses constitutions nationales, Collection du Programme Droits Humains du Centre Europe - Tiers Monde (CETIM), Genève, septembre 2005.
- Florence KROFF et Angélica CASTANEDA FLORES, Le droit à une alimentation et à une nutrition adéquate, et à la souveraineté alimentaire, Note d'information, FIAN International, France, Décembre 2020.
- Nations Unies/FAO, Le droit à l'alimentation dans le cadre international des droits de l'homme et dans les Constitutions, Manuels pratiques sur le droit à l'alimentation, Organisation des Nations Unies pour l'alimentation et l'agriculture, Rome, 2014.
- Nations Unies/FAO, Le droit à une alimentation suffisante, Fiche d'information numéro 34, Haut-Commissariat des Nations Unies aux droits de l'homme, Palais des Nations, Genève, Suisse, Octobre 2010.